٤٣

جاوزه العلم بسبب الرمي والثاني نحو رضي الله عنك ابو جابر
الاخف هذا ملخص ما افاده م ومن المجازية سالت زيدا عن
كذا كانه لما عرفك المسئول بالمسئول عنه جاوزه
المسئول عنه بسبب السوال وانت خبير بانه هذا انما
يظهر اذا افاد المسئول المسئول عنه لا اذا لم يفده وان
المناسب لهذا المثال جعل البعد للمجرور عن الشي
لا جعل البعد المنشي عن المجرور فلا يلايم تعريفهم المجاوزة
هذا المثال فاعرف ذلك   ولم يذكر المصدر بوبه سواه
وتكلفوا الجاني المثال التي لا تظهر فيها المجاوزة معني
بجعلها للمجاوزة ولم يرتكبوا التضمين ولا عجب مما ارتكبوه
في غيرها من الحروف   اي حالا بعد حال من البعث والسوال
والموت وقيل من النطفه الى ما بعدها وقيل غير ذلك
قال في لب اللباب والاولي ان عن باقية علي ظاهرها والمعني
طبقا متجاوزا في الشدة عن طبق اخر دونه   لاه
ابن عمك اي لله در ابن عمك فحذف لام الجر واللام الاولي من
اسم الجلالة ففيه شذوذ من وجهين وحذف المضاف
واناب عنه المضاف اليه ولك ان تستغني عن تقدير
المضاف افضلت اي زدت دياني ابي مالكي فتخزوني اي
تسوسني وتقهرني وهو بسكون الواو واما تخفيفا من
فتحة النصب مثل ما تاتينا فتحدثنا بالنصب واما رفعا
عطفا علي الجملة الاسمية المنفية قبله لان المعني
ما انت دياني فما انت تخزوني   نحو وما نخفي الخ وتختم

ان

ان المعني تركا صادرا عن قولك الا صادرا عن موعدة   وآس
سراة الحي من آساه بمد الهمزة اي ... واساه اي اعطا الشرافهم
والرباعة بالكسر نجوم الحمالة اي اقساطها ما يتحمله الانسان
من دية او غيرها فعن بمعني في بدليل ولا تنيا في ذكري
قال في المغني والظاهر ان معني وني عن كذا جاوزه ولم
يدخل فيه وونى فيه دخل فيه وفتر انه ابه والمراد في
البيت المعني الاول فكيف تجعل عن فيه ظرفية
عن عبادة وتحتمل ان المعني الصادرة عن عبادة   آن
بنحو رميت عن القوس اي ان ترتب جعل القوس آلة للرمي
ومستعانا بها فيه   نبها انكاره انه يقال ذلك الخ على هذا
تكون الباء للتعدية ويكون رمي متعديا تارة بنفسه
وتارة بالباء كذا يظهر   الخ ع ان نفس بصح في انه فتح
الهمزة على انها مخففة من الثقيلة وكسرها على انها
شرطية داخلة على فعل حذف لدلالة ما بعده عليه وابقي فاعله
وهو نفس اي ان هلكت نفس والحمام الموت وقول
فهلا الخ الاصل فهلا تدفع عن الذي بين جنبيك فحذف
الجار قبل الموصول وزيد بعده عوضا عنه قال الدماميني
ظاهر كلام المغني والتسهيل ان شرط زيادتها التعويض
وفي تفسير الثعلبي انهم اختلفوا في قوله تعالى
يسالونك عن الانفال فقيل عن عملها وقيل عن صلة وعلي
هذا قرا ابن مسعود وهذا الخلاف مبني علي ان السوال
هل هو سوال استخبار او سوال استعطا فقد حكي قولا
بالزيادة ولا تعويض   اربعة زاد في المغني خامسا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)